

شروط العامة للترشح والتدريب في الدورات التدريبية

التي ستنفذ بمركز التنمية المحلية بسقارة للعام التدريبي ٢٠٢٠ / ٢٠٢١

١. الالتزام بترشيح الأعداد المخصصة لكل دورة تدريبية او اختبار تحديد مستوى طبقاً لما هو وارد في جدول الدورات والاختبارات.
٢. عدم ترشيح نفس الشخص لأكثر من اختبار تحديد مستوى واحد في نفس الخطة التدريبية تطبيقاً لمبدأ تكافؤ الفرص بين العاملين بالادارة المحلية.
٣. عدم ترشيح نفس المتدرب لأكثر من دورتين خلال العام التدريبي مع مراعاة عدم ترشيحه لحضور نفس الدورة التي سبق حصوله عليها إلا بعد مرور ثلاث سنوات من تاريخ الدورة.
٤. أن تشمل الترشيحات الديوان العام وجميع المراكز والمدن والأحياء والوحدات القروية ولا يقتصر الترشيح على ديوان عام المحافظة فقط لإعطاء فرصة التدريب لجميع العاملين بالمحافظة.
٥. جميع العاملين بالإدارة المحلية (معينين ومتعاقدين) لهم حق الترشيح والحضور للدورات التدريبية ما دامت تنطبق عليهم شروط التدريب الواردة بقانون الخدمة المدنية والكتب الدورية الصادرة من التنظيم والادارة (لا يسمح بتدريب العاملين باليومية والعمالة الموسمية او غير المنتظمة).
٦. يجب على المتدرب المرشح عند حضوره الدورة تقديم خطاب ترشيح مصحوباً ببيان حالة وظيفية (موضحاً به وظيفته الحالية والعمل القائم به ومدى تطابق وظيفته مع الدورة المرشح له) معتمدين ومختومين من جهة عمله وموافقة الموارد البشرية بالمحافظة لحضوره الدورة المرشح لها.
٧. في الدورات التي يتم اعلان اسماء المرشحين لها من مركز تدريب التنمية المحليه بسقاره لا يتم ترشيح بديل عن احد الاسماء المعلنه والمرسله للمحافظات.
٨. على المتدربين التواجد في اليوم السابق لبدء الدورة في تمام الساعة الثالثة بعد الظهر أمام مبنى الأمانة العامة للإدارة المحلية (٢ أ شارع أمين سامي - القصر العيني - القاهرة) حيث سيتم توصيلهم إلى المركز.
٩. التدريب يبدأ اعتباراً من الساعة التاسعة وحتى الساعة التاسعة مساءً (٤ ساعات في الفترة الصباحية حتى وجبه الغذاء بالإضافة الي ٤ ساعات في الفترة المسائية حتى وجبه العشاء) ويتم إلغاء الدورة لمن تتعدى نسبة غيابه في المحاضرات والورش وفق اجندة التدريب (٢٠ %) بدون إذن مسبق من إدارة المركز.